

سنن البيهقي الكبرى

5662 - أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد
الـ بن سيار العدل أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى الخزاعي ثنا أبو اليمان الحكم بن
نافع أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدث أبو سلمة أن أبا هريرة قال سمعت رسول
الـ A يقول Y إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم
فصلوا وما فاتكم فأتوا رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان